

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

4973 - أخبرنا أبو داود قال ثنا عمرو بن عون قال ثنا خالد عن خالد الحذاء عن أبي

قلاية عن أبي زيد ٧ أن رجلا من الأنصار أعتق ستة مملوكين عند موته وليس له مال غيرهم
فجزأهم النبي A ثلاثة أجزاء فأعتق اثنين وأرق أربعة وقال لو شهدته قبل أن يدخل يريد لذل
مقام المسلمين